بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

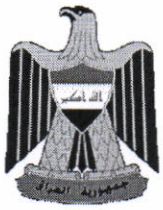

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٢١/اتحادية/ ٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٠ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

طالب تحديد المحكمة المختصة / محكمة تحقيق الشرقاط.

الطلب:

طلب قاضي محكمة تحقيق الشرقاط بموجب الكتاب المرقم (٣٧٤٤) والمؤرخ ٢٠٢١/٨/٣٠ تحديد المحكمة المختصة في قضية المتهم المكفل (رياض احمد عجيل) وفق المادة (٤٥٦) من قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل وذلك لحصول تنازع في الاختصاص بين المحكمة المذكورة كمحكمة تابعة للقضاء الاتحادي ومحكمة تحقيق اربيل التابعة لمجلس القضاء اقليم كوردستان واستناداً لصلاحيات المحكمة الاتحادية العليا بموجب المادة (٩٣/ ثامناً/ أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥. فقد وضع الطلب واضبارة القضية قيد التدقيق والمداولة من قبل هذه المحكمة وبناءاً عليه أصدرت المحكمة قرارها الآتي:

القرار:

لدى التدقيق والمداولة وجد أنه بتأريخ ٢٠٢١/١/١٣ قرر قاضي محكمة تحقيق الشرقاط احالة الاوراق التحقيقية الخاصة بالمتهم المكفل (رياض احمد عجيل) وموضوعها (احتيال) الى محكمة تحقيق اربيل لإكمال التحقيق فيها وذلك لوقوع الحادث في محافظة اربيل وقد استند قاضي تحقيق الشرقاط في قراره الى المادة (٥٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل, وبتأريخ ٢٠٢١/٥/٢٣ قرر قاضي تحقيق اربيل اعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الشرقاط لإكمال التحقيق فيها

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

بناءاً على المطالعة المقدمة اليه من مركز شرطة سهل اربيل والتي ذكر فيها ان هذه القضية قد مرت بمراحل متقدمة من التحقيق في محكمة تحقيق الشرقاط. وبتاريخ ٢٠٢١/٨/١٥ قرر قاضي محكمة تحقيق الشرقاط عرض الموضوع على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظر الدعوى واعتبار قرار اعادتها من محكمة تحقيق اربيل بمثابة رفض لقرار الاحالة استناداً لاحكام المادة (٩٣/ ثامناً/ أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٥٣/ أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية (آنف الذكر) وردت الاوراق التحقيقية الى هذه المحكمة بموجب الكتاب المنوه عنه انفاً ومن خلال الاطلاع عليها وملاحظة ظروفها وملابساتها يتضح أن وقائع الدعوى تتلخص بأسناد فعل (الاحتيال) للمتهم المكفل (رياض احمد عجيل) بأنه قد استلم مبلغ (١٠٠٠) الف دولار امريكي من المشتكي (عدي شلاش حسن) لغرض القيام بتعيينه على ملاك تربية صلاح الدين وقد جرى الاتفاق في محافظة اربيل كون المتهم والمجنى عليه من النازحين وانهما من سكنة قضاء الشرقاط. وان الاختصاص المكاني لمحاكم التحقيق (يحدد بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها او جزء منها او أي فعل متمم لها او أية نتيجة ترتبت عليها او فعل يكون جزءاً من جريمة مركبة او مستمرة او متتابعة او من جرائم العادة كما يحدد بالمكان الذي وجد المجنى عليه فيه ... الخ) لذا وحيث ان محكمة تحقيق الشرقاط باشرت بالتحقيق بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ حيث تم تدوين اقوال المشتكي (عدي شلاش حسن) وبتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ دونت اقوال الشهود (احمد سلطان درويش وغسان شلاش حسن) وبتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ دونت اقوال المتهم (رياض احمد عجيل) وبذات التاريخ نظم سير تحقيق باعتبار المتهم المذكور مرجأ تقرير مصيره عن هذه القضية لذا وحيث ان التحقيق في هذه القضية مضى عليه فترة طويلة فكان على محكمة التحقيق اما احالة الاوراق التحقيقية الى المحكمة المختصة مكانياً ابتداءً اذا تراءى لها انها غير مختصة فيه او الاستمرار في التحقيق وانجازه عليه ولكل ما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا اعتبار محكمة تحقيق الشرقاط هي المحكمة المختصة مكانياً بأجراء

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

التحقيق واشعار محكمة تحقيق اربيل بذلك وان قرار المحكمة الاخيرة المؤرخ في ٢٠٢١/٥/٢٠ بإعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الشرقاط غير صحيح ومخالف للقانون اذ كان عليها اذا تراءى لها انها غير مختصة مكانياً بإجراءات التحقيق مراعاة احكام المادة (٩٣/ثامناً/أ) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وعرض الامر على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً لا ان تقرر اعادة الاوراق التحقيقية الى المحكمة المحيلة، وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المواد (٩٣/ ثامناً/ أ و ٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمواد (٤/ ثامناً/ أ) و (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ في ١٢/ صفر/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢١/٩/٢٠ ميلادية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
غالب عامر شنين

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
خلف احمد رجب

عضو
ايوب عباس صالح

عضو
عبدالرحمن سليمان علي

عضو
ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف –00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566